انه مرفوع وانه نسق على المستكن في استقم واغنى الفصل بالجار عن تاكيده بضمير منفصل في صحة العطف وقد تقدم لك هذا البحث في قوله اسكن انت وزوجك الجنة وان الصحيح انه من عطف الجمل لا من عطف المفردات وكذلك قدره الزمخشري فاستقم انت وليستقم من تاب فقدر الرافع له فعلا لا يقاربه فعبر الظاهر وقرا العامة بما تعملون بصير جريا على الخطاب المتقدم وقرا الحسن والاعمش وعيسى الثقفي بالياء للغيبة وهو التفات من خطاب لغيبة على ما تقدم في بما يعملون خبير قوله تعالى ولا تركنوا قرا العامة بفتح التاء والكاف والماضي من هذا ركن بكسر العين كعلم وهذه هي الفصحى لذا قال الازهري قال غيره وهي لغة قريش وقرا ابو عمرو في رواية تركنوا بكسر حرف المضارعة وقد تقدم انفا ان ذلك اول هذا الموضوع وقرا قتادة وطلحة والاشهب بن رميلة وروي عن ابي عمرو تركنوا بضم العين وهو مضارع ركن بفتحها كقتل يقتل وقال بعضهم هو من التداخل يعني ان من نطق بركن بكسر العين قال بركن بضمها وكان من حقه ان يفتح فلما ضم علما انه استغنى بلغة غيره في المضارع عن لغته واما في هذه القراءة فلا ضرورة بنا الى ادعاء التداخل بل ندعي ان من فتح الكاف اخذه من ركن بالكسر ومن ضمها اخذه من ركن بالفتح وكذلك قال الزجاج والصحيح انه يقال ركن يركن بالفتح وركن يركن بالكسر في الماضي مع الفتح في المضارع وبالفتح في الماضي مع الضم في المضارع وشذ ايضا قولهم

ركن يركن بالفتح فيهما وهو من التداخل فتحصل من هذا انه يقال ركن بكسر العين وهي اللغة العالية كما تقدم وركن بفتحها وهي لغة قيس وتميم زاد الكسائي وجد في المضارع ثلث الفتح والكسر والضم وقرا ابن ابي عبلة تركنوا مبنيا للمفعول من اركنه اذا اماله فهو من باب لا ارتكب هاهنا ولا تكن في صدر لحرج وقد تقدم والركون الميل ومنه الركن للاسناد اليه فتمسكم منصوب باضمار ان في جواب النهي وقرا ابن وثاب وطلحة والاعمش في احرين تمسكم بكسر التاء وقد تقدم قوله تعالى وما لكم هذه الجملة يجوز ان تكون حالية اي تمسكم حال انتفاء ناصركم ويجوز ان تكون مستانفة ومن اولياء من فيه زائدة اما في الفاعل واما في المبتدا لان الجار اذا اعتمد على شيء احتمل ان يرفع الفاعل قوله تعالى ثم لا تنصرون العامة على ثبوت نون الرفع لانه فعل مرفوع اذ هو من باب عطف الجمل حمله فعليه على جملة اسمية وقرا زيد بن علي بحذف نون الرفع عطفه على تمسكم والجملة على ما تقدم من الحالية او الاستيناف فتكون معترضة وانى ثم تنبيها على بعد الرتبة قوله تعالى طرفي النهار ظرف لاقم ويضعف ان يكون ظرفا للصلوة كانه قيل اي اقم الصلوة الواقعة في هذين الوقتين والطرف وان لم يكن ظرفا ولكنه لما اضيف الى الظرف اعرب باعرابه وهو كقولك اتيته اول النهار واخره ونصف الليل بنصب هذه كلها على الظرف لما اضيفت اليه وان كانت ليست